

مت ١/١٤٨ (المشروح)

١٤ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٢٠

EB148/1 (annotated)

المجلس التنفيذي

الدورة الثامنة والأربعون بعد المائة

جنيف، ١٨-٢٦ كانون الثاني/ يناير ٢٠٢١

جدول الأعمال المؤقت (المشروح)

١- افتتاح الدورة واعتماد جدول الأعمال

أثناء افتتاح الدورة، سيُدعى أعضاء المجلس التنفيذي إلى النظر أيضاً في اعتماد الإجراءات الخاصة لتنظيم سير الجلسات الافتراضية للمجلس التنفيذي لتمكينه من تسيير أعماله في صيغة افتراضية.

٢- تقرير المدير العام

٣- تقرير اللجان الإقليمية إلى المجلس التنفيذي

صادقت جمعية الصحة، بموجب مقررها الإجرائي ج ص ع ٦٥ (٩) (٢٠١٢)، على المقترح الذي يطلب إلى رؤساء اللجان الإقليمية تقديم تقارير موجزة منتظمة عن مداوات اللجان الإقليمية إلى المجلس. وسيُدعى المجلس إلى النظر في توصيات وتعليقات اللجان الإقليمية.

٤- تقرير لجنة البرنامج والميزانية والإدارة التابعة للمجلس التنفيذي

سيُتلقى المجلس عند افتتاح دورته تقرير الاجتماع الثالث والثلاثين للجنة البرنامج والميزانية والإدارة، المقرر انعقاده من ١٣ إلى ١٥ كانون الثاني/ يناير ٢٠٢١.

الركيزة ١: استفادة مليار شخص آخر من التغطية الصحية الشاملة

٥- العمل العالمي بشأن سلامة المرضى

تشكّل سلامة المرضى تحدياً عالمياً متنامياً وشرطاً أساسياً لتعزيز نظم الرعاية الصحية وإحراز التقدم في تحقيق التغطية الصحية الشاملة بصورة فعالة تحت مظلة الهدف ٣ من أهداف التنمية المستدامة. واستجابةً للطلب الوارد في القرار ج ص ع ٧٢-٦ (٢٠١٩)، سيقدم المدير العام تقريراً يتضمن مسودة خطة عمل عالمية لسلامة المرضى. وسيتناول التقرير الغرض والرؤية والمبادئ التوجيهية وإطاراً للعمل يشتمل على أهداف استراتيجية، والغايات العالمية لسلامة المرضى. وسيُدعى المجلس إلى النظر في مشروع مقرر إجرائي يوصي جمعية الصحة العالمية الرابعة والسبعين بإقرار خطة العمل العالمية.

٦- الإعلان السياسي المنبثق عن الاجتماع الرفيع المستوى الثالث للجمعية العامة المعني بالوقاية من الأمراض غير المعدية (غير السارية) ومكافحتها

سيُقدّم تقرير استجابةً للطلب الموجه إلى المدير العام في المقرر الإجرائي ج ص ع ٧٢ (١١) (٢٠١٩)، بأن "يُدمج التقارير المتعلقة بالتقدم المحرز في الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها وتعزيز الصحة النفسية في تقرير سنوي... على أن ترفق به التقارير المتعلقة بتنفيذ القرارات وخطة العمل والاستراتيجيات ذات الصلة، وذلك بما يتماشى مع التكاليف والأطر الزمنية القائمة المتعلقة بالتبليغ". وسيُتضمن التقرير أيضاً التقرير المقدم كل

سنتين عن تنفيذ الالتزامات الواردة في إعلان روما بشأن التغذية، الذي اعتمد في المؤتمر الدولي الثاني بشأن التغذية (٢٠١٤). وسيُدعى المجلس إلى الإحاطة علماً بالتقرير وملاحقه، واعتماد التحديثات المقترحة على تذييلات خطة العمل الشاملة للمنظمة بشأن الصحة النفسية للفترة ٢٠١٣-٢٠٣٠، وتقديم توجيهات بشأن استمرار أهمية خطة العمل العالمية للمنظمة بشأن الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها للفترة ٢٠١٣-٢٠٢٠ وآلية التنسيق العالمية بشأن الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها. وفي هذا السياق، ستتاح للمجلس فرصة مراعاة نتائج تقييمين سيقدم مكتب التقييم مخلصيهما ضمن تقريرين منفصلين.

• صحة الفم

بناءً على توصية من أعضاء المكتب التنفيذي، سيقدم المدير العام تقريراً يسلط الضوء على التحديات التي تواجهها صحة الفم بسبب الأمراض الفموية على الصعيد العالمي، والأنشطة التي اضطلعت بها الأمانة مؤخراً في مجال صحة الفم، والإجراءات التي تستهدف تعزيز صحة الفم بحلول عام ٢٠٣٠ في إطار العمل بشأن الأمراض غير السارية والتغطية الصحية الشاملة. وسيُدعى المجلس إلى الإحاطة علماً بالتقرير وتقديم توجيهات عن الخطوات القادمة.

٧- توسيع نطاق إتاحة العلاجات الفعالة للسرطان والأمراض النادرة أو المهملة، بما في ذلك الأدوية واللقاحات والأجهزة الطبية ووسائل التشخيص والمنتجات الداعمة والعلاجات الخلوية والجينية والتكنولوجيات الصحية الأخرى.

بناءً على توصية أعضاء مكتب المجلس التنفيذي في عام ٢٠١٩،^١ وعملاً بمقتضى القرارين ج ص ع ٧٠-١٢ (٢٠١٧) وج ص ع ٧٢-٨ (٢٠١٩)، سيقدم المدير العام تقريراً عن التقدم المحرز في هذا المجال، بما يشمل إتاحة المنتجات الصحية اللازمة للأمراض النادرة واليتيمة. وسيُدعى المجلس إلى الإحاطة علماً بالتقدم المحرز وتقديم توجيهات إضافية بشأن تحسين إتاحة العلاجات الخلوية والجينية وغيرها من المنتجات الصحية لعلاج الأمراض النادرة واليتيمة.

٨- الاستراتيجية وخطة العمل العالميتان بشأن الصحة العمومية والابتكار والملكية الفكرية

استجابةً للطلب الوارد في المقرر الإجمالي ج ص ع ٧٣ (١١) (٢٠٢٠)، سيقدم المدير العام تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ المقرر الإجمالي، بما يشمل معلومات محدثة عن المشاورات غير الرسمية المشار إليها في الفقرتين (٢) و (٣) من المقرر الإجمالي. وسيُدعى المجلس إلى الإحاطة علماً بالتقرير.

٩- مقاومة مضادات الميكروبات

عملاً بالقرار ج ص ع ٧٢-٥ (٢٠١٩)، سيقدم المدير العام تقريراً يستعرض التقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل العالمية بشأن مقاومة مضادات الميكروبات. وسيتضمن التقرير معلومات محدثة عن تنفيذ الأهداف الاستراتيجية الخمسة لخطة العمل العالمية والتقدم المحرز في التنسيق العالمي وجهود الشراكة الثلاثية؛ وسيسلط الضوء على التحديات الرئيسية التي تواجه تنفيذ البرنامج على الصعيدين القطري والعالمي. وسيُدعى المجلس إلى الإحاطة علماً بالتقرير وتقديم توجيهات بشأن تسريع وتيرة تنفيذ الدول الأعضاء لخطط العمل القطرية بشأن مقاومة مضادات الميكروبات وتعزيز تقديم الملاحظات من وزارات الصحة بشأن عملية استعراض مدونة ممارسات هيئة الدستور الغذائي بشأن الحد من مقاومة مضادات الميكروبات المنقولة بالأغذية واحتوائها.

١ انظر محضر اجتماع المدير العام مع أعضاء مكتب المجلس التنفيذي يومي ٥ و ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٩ (https://apps.who.int/gov/assets/NFR_5-6-10-2019_en.pdf)، تم الاطلاع في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٠

١٠ - المنتجات الطبية المتدنية النوعية والمغشوشة

عملاً بالقرار ج ص ع ٦٥-١٩ (٢٠١٢)، سيُعرض على جمعية الصحة العالمية الرابعة والسبعين من خلال المجلس تقرير يستند إلى نتائج الاجتماعين العامين الثامن والتاسع لآلية الدول الأعضاء بشأن المنتجات الطبية المتدنية النوعية والمغشوشة. وسيتضمن التقرير استعراضاً للتقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل (قائمة الأنشطة ذات الأولوية) للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١. وسيُتلقى المجلس كذلك معلومات عن تمديد فترة التشكيلة الحالية للجنة التوجيهية سنة إضافية لمواصلة مدة ولاية اللجنة مع الفترة المتبقية لخطة العمل.

١١ - توحيد أسماء الأجهزة الطبية

بناءً على ما اتفق عليه المجلس في دورته الخامسة والأربعين بعد المائة،^١ سيقدم المدير العام تقريراً عن الأعمال الإضافية المضطلع بها ونتائج المشاورات. وسيتضمن التقرير تحليلاً للنظم القائمة وتأكيداً بأن المنظمة لن تستحدث أسماء جديدة للأجهزة الطبية ولن تعتمد نظاماً خاصاً بها، وإنما ستتسق مع القائمة الأوروبية لأسماء الأجهزة الطبية لتحسين إتاحتها. وسيُدعى المجلس إلى الإحاطة علماً بالتقدم المحرز وتقديم توجيهات إضافية بشأن الخطوات التالية على سبيل المثال.

١٢ - خطة التمنيع لعام ٢٠٣٠

بناءً على الطب الوارد في المقرر الإجرائي ج ص ع ٧٣ (٩) (٢٠٢٠)، سيقدم المدير العام تقريراً عن وضع العناصر التنفيذية لخطة التمنيع لعام ٢٠٣٠ في صيغتها النهائية. وسيُدعى المجلس إلى الإحاطة علماً بالتقرير وتقديم توجيهات حول الأطر المقترحة للملكية والمساءلة والرصد والتقييم.

١٣ - خدمات رعاية صحة العيون المتكاملة والمركزة على الناس، بما في ذلك العمى وضعف البصر الممكن توقيهما

عملاً بالقرار ج ص ع ٧٣-٤ (٢٠٢٠)، سيقدم المدير العام تقريراً يتضمن توصيات عن وضع غايات عالمية قابلة للتنفيذ لعام ٢٠٣٠ بشأن التغطية الفعالة لعلاج حالات الخطأ الانكساري وجراحة الساد، كي تنتظر فيه جمعية الصحة العالمية الرابعة والسبعون. وسيُدعى المجلس إلى الإحاطة علماً بالتقرير وتقديم المزيد من التوجيهات بهذا الشأن.

الركيزة ٢: حماية مليار شخص آخر من الطوارئ الصحية على نحو أفضل

١٤ - طوارئ الصحة العمومية: التأهب والاستجابة

١-١٤ الاستجابة لكوفيد-١٩

وفقاً للوثيقة المقدمة إلى المجلس التنفيذي في دورته الاستثنائية الخامسة (بشأن الاستجابة لجائحة كوفيد-١٩)،^٢ سيقدم المدير العام تقريراً لإحاطة المجلس بآخر مستجدات الأنشطة التي تضطلع بها الأمانة لمكافحة جائحة فيروس كورونا (كوفيد-١٩).

١ الوثيقة مت ٢٠١٩/١٤٥/سجلات/١، المحضر الموجز للجلسة الأولى، الفرع ٥ (بالإنكليزية).

٢ الوثيقة EBSS/5/2.

١٤-٢ عمل المنظمة في مجال الطوارئ الصحية

بناءً على الطلبات الواردة في القرار EBSS3.R1 (٢٠١٥) والمقرر الإجرائي ج ص ع ٦٨ (١٠) (٢٠١٥) والقرار ج ص ع ٧٣-٨ (٢٠٢٠)، سيقدم المدير العام تقريراً يتضمن ما يلي: معلومات محدثة عن جميع الطوارئ الصحية العمومية التي تثير قلقاً دولياً، والطوارئ من الدرجة ٣ حسب تصنيف المنظمة ومن المستوى ٣ حسب تصنيف لجنة الأمم المتحدة الدائمة المشتركة بين الوكالات، التي اتخذت المنظمة إجراءات بشأنها في عام ٢٠٢٠ (حتى آب/ أغسطس)، وعن التقدم المحرز في تحسين أعمال البحث والتطوير بشأن الأمراض التي يُحتمل أن تتحول إلى أوبئة؛ ووصف العمل الذي تضطلع به المنظمة على المستويات القطرية والإقليمية والعالمية من أجل التأهب للطوارئ الصحية والوقاية منها وكشفها والاستجابة لها، بما في ذلك دورها كقائد لمجموعة الصحة. وسيدعى المجلس إلى الإحاطة علماً بهذا التقرير.

- تعزيز تأهب المنظمة واستجابتها للطوارئ على الصعيد العالمي

بناءً على توصية من أعضاء مكتب المجلس التنفيذي، سيقدم المدير العام تقريراً عن تعزيز دور المنظمة في التأهب للطوارئ الصحية العالمية والاستجابة لها. ومن المقرر أن يدعم التقرير إجراء مناقشة عن فرص إحراز التقدم في تعزيز قدرات أمانة المنظمة والدول الأعضاء على أداء أدوار كل منها في الوقاية من الطوارئ الصحية، بما في ذلك فاشيات الأمراض، وكشفها والاستجابة لها، سعياً لحماية وتحسين الصحة العامة العالمية من خلال التنفيذ الكامل للوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥).

- تعزيز التأهب للطوارئ الصحية: تنفيذ اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥)

بناءً على الطلب الوارد في قراري جمعية الصحة ج ص ع ٧٣-١ وج ص ع ٧٣-٨ (٢٠٢٠)، دعا المدير العام، في أيلول/ سبتمبر ٢٠٢٠، إلى انعقاد لجنة المراجعة المعنية بتنفيذ اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) أثناء الاستجابة لجائحة كوفيد-١٩. وسيحيل المدير العام التقرير المرحلي الأولي للجنة المراجعة إلى المجلس التنفيذي كي ينظر فيه.

١٤-٣ التأهب والاستجابة في مجال الصحة النفسية أثناء جائحة كوفيد-١٩

بناءً على توصية من أعضاء مكتب المجلس التنفيذي، سيقدم المدير العام تقريراً عن ضرورة معالجة بُعد الصحة النفسية لجائحة كوفيد-١٩، بما في ذلك المكانة الأساسية التي ينبغي أن تحتلها الصحة النفسية في جميع إجراءات التأهب والاستجابة لكوفيد-١٩، وضمان إدماج الصحة النفسية في برامج التغطية الصحية الشاملة مع سير البلدان نحو التعافي من آثار الجائحة. وسيدعى المجلس إلى الإحاطة علماً بالتقرير وتقديم أي توجيهات إضافية في هذا الشأن.

١٤-٤ آثار تنفيذ بروتوكول ناغويا على الصحة العامة

عملاً بالمقرر الإجرائي ج ص ع ٧٢ (١٣) (٢٠١٩)، سيقدم المدير العام تقريراً عن الممارسات والترتيبات القائمة في مجال تقاسم الممرضات، وتنفيذ تدابير الإتاحة وتبادل المنافع، والحصائل المحتملة في مجال الصحة العامة والتداعيات الأخرى المحتملة لتنفيذ بروتوكول ناغويا. وسيدعى المجلس إلى الإحاطة علماً بالتقرير والنظر في تقديم توصية إلى جمعية الصحة بتوجيه الأمانة نحو مواصلة العمل في هذا المجال.

١٥ - شلل الأطفال

١-١٥ استئصال شلل الأطفال

بناءً على الطلب الوارد في القرار ج ص ٦١٤-١ (٢٠٠٨)، سيقدم المدير العام معلومات محدثة عما يلي: الجهود الرامية إلى وقف ما تبقى من انتقال فيروس شلل الأطفال البري؛ والاستجابات الموجهة للفاشيات الناجمة عن فيروس شلل الأطفال الدائر المشتق من اللقاح من النمط ٢، واستحداث لقاح فموي مستجد لشلل الأطفال من النمط ٢؛ وأثر جائحة كوفيد-١٩ على برنامج استئصال شلل الأطفال؛ واستعراض آليات حوكمة المبادرة العالمية لاستئصال شلل الأطفال وعملية إعداد استراتيجية جديدة في هذا المجال؛ والوضع المالي في نهاية عام ٢٠٢٠. وسيُدعى المجلس إلى الإحاطة علماً بالتقرير.

٢-١٥ تخطيط الانتقال في مجال شلل الأطفال والمرحلة اللاحقة للإشهاد على استئصاله

عملاً بالمقرر الإجرائي ج ص ٧٠-٩ (٢٠١٧)، سيقدم المدير العام معلومات محدثة عن وضع تنفيذ خطة العمل الاستراتيجية للمنظمة بشأن الانتقال في مجال شلل الأطفال للفترة ٢٠١٩-٢٠٢٣، مع التركيز على التدابير المتخذة لمعالجة العقبات الناتجة عن جائحة كوفيد-١٩ والتي تهدد بعرقلة تنفيذ خطة العمل، بالإضافة إلى ملخص عن التقدم المحرز في تنفيذ خطط العمل القطرية ذات الأولوية. وسيُدعى المجلس إلى الإحاطة علماً بالتقرير.

الركيزة ٣: تمتع مليار شخص آخر بمزيد من الصحة والعافية

١٦ - المحددات الاجتماعية للصحة

استجابةً لتوصية أعضاء مكتب المجلس التنفيذي^١، سيقدم المدير العام تقريراً عن معالجة المحددات الاجتماعية للصحة، وتحديد الظروف التي يترعرع فيها الناس ويتعلمون ويعملون ويشيخون، والتي قد تترك عواقب سلبية على العديد من الحصائل الصحية والإنصاف في مجال الصحة، مثلما تبين بوضوح من جائحة كوفيد-١٩. وسيُدعى المجلس إلى الإحاطة علماً بالتقرير وتقديم أي توجيهات إضافية في هذا الشأن.

الركيزة ٤: تعزيز كفاءة المنظمة وفعاليتها في مجال تزويد البلدان بدعم أفضل

١٧ - الميزانية والشؤون المالية

١-١٧ الميزانية البرمجية المقترحة للثنائية ٢٠٢٢-٢٠٢٣

سيُعرض على نظر المجلس مشروع الميزانية البرمجية المقترحة للثنائية ٢٠٢٢-٢٠٢٣، الذي استُرشد في إعدادهِ بمدخلات من اللجان الإقليمية. واستجابةً للطلبات التي قُدمت في الاجتماعات الأخيرة للأجهزة الرئاسية، سيتلقى المجلس أيضاً معلومات عن التقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل على نطاق منظومة الأمم المتحدة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (UN-SWAP).

١ انظر الوثيقة مت ١٤٦/١ (المشروح).

• التمويل المستدام

استجابةً للتعليقات التي أبديت أثناء مناقشات الاجتماع الثاني والثلاثين للجنة البرنامج والميزانية والإدارة التابعة للمجلس التنفيذي، وفي اللجنة "ب" لجمعية الصحة العالمية الثالثة والسبعين (المستأنفة)، سيقدم المدير العام تقريراً لتمكين المجلس من مناقشة موضوع التمويل المستدام.

١٧-٢ معلومات محدثة عن تمويل وتنفيذ الميزانية البرمجية للثنائية ٢٠٢٠-٢٠٢١

سيقدم المدير العام تقريراً عن تمويل وتنفيذ الميزانية البرمجية للثنائية ٢٠٢٠-٢٠٢١، وسيُدعى المجلس إلى الإحاطة علماً بالتقرير.

١٧-٣ جدول تقدير الاشتراكات للثنائية ٢٠٢٢-٢٠٢٣

سيُدعى المجلس إلى النظر في جدول تقدير الاشتراكات للثنائية ٢٠٢٢-٢٠٢٣، جنباً إلى جنب مع مشروع قرار يوصي جمعية الصحة العالمية الرابعة والسبعين باعتماد هذا الجدول.

١٧-٤ حالة تحصيل الاشتراكات المقدرة، بما في ذلك الدول الأعضاء المتأخرة في سداد اشتراكاتها إلى حد يبرر تطبيق أحكام المادة ٧ من الدستور

سيقدم المدير العام تقريراً عن حالة تحصيل الاشتراكات المقدرة، بما في ذلك الدول الأعضاء المتأخرة في سداد اشتراكاتها إلى حد يبرر تطبيق أحكام المادة ٧ من الدستور.

١٧-٥ تعديلات اللائحة المالية والنظام المالي [إن وجدت]

١٨- معلومات محدثة عن صندوق البنية التحتية

١٨-١ معلومات محدثة عن إدارة وتكنولوجيا المعلومات

استجابةً للتعليقات التي أبديت أثناء مناقشات الاجتماع الثاني والثلاثين للجنة البرنامج والميزانية والإدارة التابعة للمجلس التنفيذي،^١ سيقدم المدير العام تقريراً عن إدارة الأمانة لمسألة الأمن الإلكتروني.

١٨-٢ استراتيجية تجديد مباني جنيف

وفقاً للمقررين الإجراءيين ج ص ٦٩ (١٨) (٢٠١٦) وج ص ٧٠ (١٦) (٢٠١٧)، واستجابةً لطلب لجنة البرنامج والميزانية والإدارة التابعة للمجلس التنفيذي، سيقدم المدير العام تقريراً يتضمن معلومات محدثة للمجلس عن حالة مشاريع البناء والتجديد، وسيقدم تفاصيل عن التقدم المحرز استناداً إلى الجداول الزمنية المحددة مسبقاً وتقديرات محدثة للتكاليف.

١٩ - شؤون الحوكمة

١٩-١ عملية التحوّل في منظمة الصحة العالمية

استجابةً للتوصية المقدمة من لجنة البرنامج والميزانية والإدارة التابعة للمجلس التنفيذي، والتي أيدها المجلس التنفيذي في دورته السادسة والأربعين بعد المائة،^١ سيقدم المدير العام تقريراً يتضمن معلومات محدثة للمجلس عن التقدم المحرز في تنفيذ جدول أعمال التحول.

١٩-٢ إصلاح منظمة الصحة العالمية

• إصلاح منظمة الصحة العالمية: الحوكمة

بناءً على الطلب الصادر من المجلس في مقرره الإجرائي مت ١٤٦ (٢١) (٢٠٢٠)، سيقدم المدير العام توصيات أعدت في أعقاب مشاورات غير رسمية مع الدول الأعضاء أجريت في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر و ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٠، بشأن إصلاح آليات الحوكمة. ونظرت الدول الأعضاء في تحديد آجال نهائية للإبلاغ عن القرارات والمقررات الإجرائية التي تتضمن متطلبات إبلاغ غير محددة، وفي توحيد وتنظيم متطلبات الإبلاغ المتعلقة بمواضيع متشابهة. وسيُدعى المجلس إلى الإحاطة علماً بالتقرير والنظر في مشروع مقرر إجرائي بهذا الشأن.

• إصلاح منظمة الصحة العالمية: أيام الصحة العالمية

استجابةً للتعليقات التي أبديت أثناء مداوالات اللجنة "ب" لجمعية الصحة العالمية الثالثة والسبعين (المستأنفة)، سيقدم المدير العام تقريراً لتمكين المجلس من مناقشة موضوع أيام الصحة العالمية في سياق إصلاح المنظمة.

• إصلاح منظمة الصحة العالمية: مشاركة الجهات الفاعلة غير الدول في الأجهزة الرئاسية للمنظمة

في شباط/فبراير ٢٠٢٠، أحاط المجلس التنفيذي علماً في دورته السادسة والأربعين بعد المائة بمقترحات تحسين مشاركة الجهات الفاعلة غير الدول في الأجهزة الرئاسية للمنظمة، وطلب من الأمانة تقديم نسخة منقحة من التقرير إلى المجلس في دورته الثامنة والأربعين بعد المائة.^٢ ويُقدّم هذا التقرير استجابة للطلب لمذكور، ويتضمن على وجه الخصوص معلومات إضافية ومقترحات بشأن الاجتماع غير الرسمي بين الجهات الفاعلة والوحدات التقنية للمنظمة والدول الأعضاء. ويُدعى المجلس إلى الإحاطة علماً بالتقرير والبت فيما إذا كان ينبغي تجربة النهج الجديد المقترح بإشراك الجهات الفاعلة غير الدول والاجتماع غير الرسمي في جمعية الصحة العالمية الرابعة والسبعين.

١ انظر الوثيقة مت ١٤٦/٢٠٢٠/سجلات/٢، المحضر الموجز للجلسة الثانية، الفرع ٣ (بالإنكليزية).

٢ انظر الوثيقة مت ١٤٦/٢٠٢٠/سجلات/٢، المحضر الموجز للجلسة الرابعة عشرة، الفرع ٥ (بالإنكليزية).

١٩-٣ الاستراتيجيات وخطط العمل العالمية المرتقب انتهاء مدتها في غضون عام واحد

- خطة عمل المنظمة العالمية بشأن العجز ٢٠١٤-٢٠٢١: تحسين صحة جميع المصابين بالعجز

استجابةً للطلب الوارد في المقرر الإجرائي ج ص ع ٧٣ (١٥) (٢٠٢٠) بشأن الاستراتيجيات أو خطط العمل العالمية المرتقب انتهاء مدتها في غضون عام واحد، سيقدم المدير العام تقريراً عن خطة عمل المنظمة العالمية بشأن العجز ٢٠١٤-٢٠٢١. وسيتطرق التقرير إلى التقدم المحرز في تنفيذ القرار ج ص ع ٦٧-٧ (٢٠١٤) والدروس المستفادة. وسيُدعى المجلس إلى الإحاطة علماً بالتقرير وتقديم أي توجيهات إضافية في هذا الشأن.

- الاستراتيجيات العالمية لقطاع الصحة بشأن فيروس العوز المناعي البشري والتهاب الكبد الفيروسي والعدوى المنقولة جنسياً، للفترة ٢٠١٦-٢٠٢١

استجابةً للطلب الوارد في المقرر الإجرائي ج ص ع ٧٣ (١٥) (٢٠٢٠) بخصوص الاستراتيجيات أو خطط العمل العالمية المرتقب انتهاء مدتها في غضون عام واحد، سيقدم المدير العام تقريراً عن تنفيذ القرار ج ص ع ٦٩-٢٢ (٢٠١٦) يصف فيه التقدم المحرز في التصدي لفيروس العوز المناعي البشري والتهاب الكبد الفيروسي والعدوى المنقولة جنسياً، والتحديات التي تعترض تحقيق أهداف عام ٢٠٣٠، والدروس المستفادة حتى اليوم. وسيُدعى المجلس إلى الإحاطة علماً بالتقرير وتقديم أي توجيهات إضافية في هذا الشأن.

١٩-٤ عملية انتخاب المدير العام لمنظمة الصحة العالمية

في سياق النظام الداخلي والقرارات والمقررات الإجرائية ذات الصلة، ستتيح المذكرة المقدمة من المستشار القانوني تفاصيل إضافية عما يلي: اقتراح المرشحين، ووضع المرشحين الداخليين من حيث الإجازات، وأنشطة الحملات الانتخابية أثناء دورات اللجان الإقليمية، ومنتديات المرشحين، ودعم المرشحين المقترحين في الفترة الفاصلة بين دورات المجلس التنفيذي وجمعية الصحة ذات الصلة. إضافة إلى ذلك، سيتلقى المجلس معلومات عن عملية إدارة المعلومات والتكنولوجيا. وسيُدعى المجلس إلى الإحاطة علماً بالمذكرة المقدمة من المستشار القانوني والنظر في توجيه الأمانة إلى إجراء دراسة عن الماسحات الضوئية لتقديم تقرير بهذا الشأن إلى جمعية الصحة العالمية الرابعة والسبعين، والتوصية بأن يلقي المرشحون المقترحون كلمة أمام جمعية الصحة قبل التصويت وبتقديم دعم السفر المالي لجميع المرشحين المشاركين في منتديات المرشحين.

١٩-٥ المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول

- تقرير عن تنفيذ إطار المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول

وفقاً للقرار ج ص ع ٦٩-١٠ (٢٠١٦) وإطار المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول (الفقرة الفرعية ٦٨(أ))، سيقدم المدير العام التقرير السنوي عن تنفيذ المنظمة لإطار المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول، مسلطاً الضوء على مجالات المشاركة مع الهيئات والإبلاغ عن مختلف جوانب تنفيذ الإطار على المستويات الثلاثة للمنظمة. وسيُدعى المجلس إلى الإحاطة علماً بالتقرير.

- الجهات الفاعلة غير الدول ذات العلاقات الرسمية مع المنظمة

وفقاً لأحكام إطار المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول، يتولى المجلس التنفيذي، من خلال لجنة البرنامج والميزانية والإدارة التابعة له، النظر في الطلبات المقدمة من الجهات الفاعلة غير الدول للدخول في علاقات

رسمية مع المنظمة، واستعراض التعاون مع ثلث الجهات الفاعلة غير الدول التي تربطها علاقات رسمية مع المنظمة للبت في ما إذا كان يتعين الحفاظ على العلاقات الرسمية معها أو إرجاء استعراضها أو وقفها. وسيُدعى المجلس إلى الإحاطة علماً بالتقرير والنظر في مشروع مقرر إجرائي بهذا الشأن.

١٩-٦ جدول الأعمال المؤقت لجمعية الصحة العالمية الرابعة والسبعين وموعد ومكان انعقاد الدورة التاسعة والأربعين بعد المائة للمجلس التنفيذي

٢٠- لجان المجلس التنفيذي

٢٠-١ لجان مؤسسات الجوائز وهيئات اختيار الفائزين

سيقدم المدير العام تقارير تلخص نتائج اجتماعات هيئات اختيار الفائزين ولجان مؤسسات الجوائز المقرر منحها في عام ٢٠٢١، بما في ذلك الترشيحات الواردة وتوصيات الهيئات و/أو اللجان.

٢١- شؤون العاملين

٢١-١ بيان ممثل جمعيات موظفي منظمة الصحة العالمية

٢١-٢ تقرير أمين المظالم

٢١-٣ معلومات محدثة عن الموارد البشرية

سيقدم المدير العام معلومات محدثة عن تنفيذ استراتيجية الموارد البشرية وركائزها الثلاث (اجتذاب المواهب واستبقاؤها وتهيئة بيئة عمل مواتية) على نطاق المنظمة ككل، بالإضافة إلى تحليل بيانات القوى العاملة. واستجابة للطلبات الصادرة عن الاجتماعات الأخيرة للأجهزة الرئيسية، وفي سياق النظر في شؤون الموارد المالية، سيتلقى المجلس أيضاً معلومات عن التقدم المحرز في تنفيذ الجوانب ذات الصلة من خطة العمل على نطاق منظومة الأمم المتحدة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

٢١-٤ تعديلات النظام الأساسي للموظفين ولائحة الموظفين

ستُعرض التعديلات التي أدخلها المدير العام على لائحة الموظفين كي يؤكد المجلس وفقاً للمادة ١٢-٢ من النظام الأساسي للموظفين. وستُعرض التعديلات المقترحة على النظام الأساسي للموظفين على نظر المجلس من أجل تقديمها إلى جمعية الصحة العالمية الرابعة والسبعين. وسيُدعى المجلس إلى الإحاطة علماً بالتقرير والنظر في ثلاثة مشاريع قرارات.

٢١-٥ تقرير اللجنة الدولية للخدمة المدنية

سيقدم المدير العام تقرير اللجنة وتوصياتها إلى المجلس. وستقدم الأمانة للمجلس ملخصاً شفوياً عن أهم النقاط الواردة فيه.

٢٢- التقرير الخاص باجتماعات لجان الخبراء ومجموعات الدراسة

- أفرقة ولجان الخبراء الاستشاريين وعضويتها

عملاً بأحكام المادة ٤-٢٣ من لائحة أفرقة ولجان الخبراء الاستشاريين سيقدم المدير العام تقريراً عن اجتماعات لجان الخبراء ومجموعات الدراسة، بما في ذلك ملخص التوصيات الواردة في تقارير لجان الخبراء الاستشاريين وملاحظات عن أهميتها لسياسات الصحة العامة وانعكاساتها على برامج المنظمة. وسيُدعى المجلس إلى الإحاطة علماً بالتقرير.

إضافة إلى ذلك، سيقدم المدير العام تفاصيل عن اجتماعات وعضوية لجان الخبراء التي عقدت اجتماعات في عام ٢٠٢٠.

٢٣- اختتام أعمال الدورة

ملاحظة:

١- في الاجتماع الافتراضي الذي عقده المدير العام يوم ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٢٠، والذي عُقد وفقاً للمادة ٨ من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي، ناقش أعضاء مكتب المجلس التنفيذي، في جملة أمور، مشروع جدول الأعمال المؤقت الذي أُحيل إلى الدول الأعضاء للتعليق عليه في ١٩ حزيران/يونيو ٢٠٢٠. ونظر أعضاء المكتب في الآثار المترتبة على جدول الأعمال نتيجة إجراء الموافقة الصامتة الكتابي، بالإضافة إلى عدد من المقترحات بشأن إضافة بنود إلى جدول الأعمال، واتفقوا على تقديم عدة توصيات.

٢- وأوضحت الأمانة أن إجراء الموافقة الصامتة الكتابي، الذي أكمل في ٣ آب/أغسطس ٢٠٢٠، قد مكن من اعتماد أربعة قرارات وثمانية مقررات إجرائية. ومن بينها، طلب القرار ج ص ع ٧٣-٤ (بشأن رعاية صحة العيون) والمقرر الإجرائي ج ص ع ٧٣(٩) (بشأن خطة التمنيع لعام ٢٠٣٠) إلى المدير العام اتخاذ إجراءات من المقرر أن ينظر فيها المجلس التنفيذي في دورته الثامنة والأربعين بعد المائة. وطلب مقرر إجرائي إضافي اعتمد بموجب الإجراء ذاته - وهو المقرر الإجرائي ج ص ع ٧٣(١٥) (بشأن إصلاح منظمة الصحة العالمية: تصريف الشؤون)، إلى المدير العام أن "يدرج بصورة منهجية أي استراتيجيات أو خطط عمل عالمية من المقرر أن تنتهي مددها في غضون سنة واحدة كبنود موضوعية على جداول أعمال اجتماعات الأجهزة الرئاسية للمنظمة، كي يتسنى للدول الأعضاء فيما إذا كانت الاستراتيجيات أو خطط العمل العالمية قد استوفت ولاياتها و/أو ما إذا كان يتعين تمديدها و/أو تعديلها". ونتيجة لذلك، سيتعين أن ينظر المجلس التنفيذي في كانون الثاني/يناير ٢٠٢١ في ما يلي:

- خطة عمل المنظمة العالمية بشأن العجز ٢٠١٤-٢٠٢١: تحسين صحة جميع المصابين بالعجز (القرار ج ص ع ٦٧-٧) (٢٠١٤). ويمكن تناول هذا البند الإضافي المقترح من حكومات المكسيك وإسرائيل ونيوزيلندا، ويتناول التصدي للتحديات التي يواجهها المصابون بالعجز في أوقات الطوارئ، في إطار الركيزة ١ أو الركيزة ٤ لجدول الأعمال المؤقت؛

- الاستراتيجيات العالمية لقطاع الصحة بشأن فيروس العوز المناعي البشري والتهاب الكبد الفيروسي والعدوى المنقولة جنسياً، على التوالي، للفترة ٢٠١٦-٢٠٢١ (القرار ج ص ع ٦٩-٢٢) (٢٠١٦).

٣- وبعد مناقشة حصيلة إجراء الموافقة الصامتة الكتابي وبنود جدول الأعمال الإضافية المقترحة من الدول الأعضاء، قرر أعضاء المكتب التوصية بإدراج البنود التالية على جدول الأعمال، على أساس أن يكون من المعقول والممكن أن يتناول المجلس التنفيذي جدول الأعمال بصيغته المعدلة:

- البنود المترتبة على إجراء الموافقة الصامتة الكتابي:

(١) خطة التمنيع لعام ٢٠٣٠، في إطار البند الجديد ١٢

(٢) خدمات رعاية صحة العيون المتكاملة والمركزة على الناس، بما في ذلك العمى وضعف البصر الممكن توقيهما، في إطار البند الجديد ١٣

(٣) الصكوك العالمية المدرجة ضمن الفقرة ٤ أعلاه، من خلال إدراج البند الجديد ١٩-٣ المعنون "الاستراتيجيات وخطط العمل العالمية المرتقب انتهاء مدتها في غضون عام واحد"؛

- البند بشأن صحة الفم، المقترح من حكومة سري لانكا، على أن يُدرج كنقطة فرعية تحت البند ٦ الحالي؛

- البند بشأن التأهب والاستجابة في مجال الصحة النفسية أثناء جائحة كوفيد-١٩، المقترح من حكومة تايلند، لإدراجه في إطار الركيزة ٢ نظراً لصلاته الوثيقة بالتأهب للطوارئ، على أن تقرر الأمانة موضعه المحدد ضمن البند ١٤؛

- البند بشأن تعزيز تأهب المنظمة واستجابتها للطوارئ على الصعيد العالمي، المقترح من حكومة الولايات المتحدة الأمريكية، على أن يُدرج كنقطة فرعية تحت البند ١٤-٢ الحالي؛

٤- وبناءً على توضيحات من الأمانة، أوصى أعضاء المكتب بحذف البندين التاليين من جدول الأعمال المؤقت:

- البند ١٢-٣ بشأن التأهب للأنفلونزا الجائحة: تبادل فيروسات الأنفلونزا والتوصل إلى اللقاحات والفوائد الأخرى، حيث قدمت الأمانة تقريراً كي تنظر فيه جمعية الصحة العالمية الثالثة والسبعون في دورتها المستأنفة،^١ وأوضحت فيه الأمانة أنها قد نفذت بالكامل التوصيات التي خلص إليها استعراض عام ٢٠١٦ بشأن الإبلاغ على نحو واضح ومنسق ومبسط عن تنفيذ إطار التأهب لمواجهة الأنفلونزا الجائحة، وأن جميع الإجراءات المطلوبة بموجب القرار ج ص ع ٦٤-٥ والفرع ٧-٤-١ من إطار التأهب قد استوفيت؛

- البند ١٨-١ بشأن عضوية لجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة، حيث إن المجلس التنفيذي سيتناول المسائل المتعلقة بالعضوية في دورته التاسعة والأربعين بعد المائة.

٥- وفي اجتماع افتراضي آخر مع المدير العام، عُقد في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٠، تناول أعضاء المجلس، في جملة أمور، استعراض نسخة محدثة من مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والأربعين

١ الوثيقة ج ٧٣/٤ إضافة ١.

بعد المائة للمجلس التنفيذي، تم إعدادها لتضمنها التغييرات المقترحة على مشروع جدول الأعمال المؤقت المنشورة حالياً على الإنترنت. وتندرج التغييرات المقترحة في فئتين، على النحو التالي:

- التغييرات التي أوصى بها المجلس في أعقاب اجتماعه السابق في أيلول/سبتمبر (بما فيها التغييرات المترتبة على القرارات والمقررات الإجرائية التي اعتُمدت في آب/أغسطس بموجب إجراء الموافقة الصامتة الكتابي)^١؛
- التغييرات الناتجة عن توصيات الاجتماع الثاني والثلاثين للجنة البرنامج والميزانية والإدارة في تشرين الأول/أكتوبر، والقرارات والمقررات الإجرائية المعتمدة في الدورة المستأنفة لجمعية الصحة في تشرين الثاني/نوفمبر.

٦- واقترحت التغييرات التالية المتصلة بالولايات الناشئة عن اجتماعات الأجهزة الرئيسية في تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر:

- بناءً على اعتماد القرار ج ص ع ٧٣-٨: إضافة نقطة ثانية تحت البند الفرعي بشأن عمل المنظمة في مجال الطوارئ الصحية، بعنوان "تعزيز التأهب للطوارئ الصحية: تنفيذ اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥)؛"
- بناءً على المناقشات التي أجريت في الاجتماع الثاني والثلاثين للجنة البرنامج والميزانية والإدارة وفي اللجنة "ب" لجمعية الصحة العالمية الثالثة والسبعين (المستأنفة): إضافة نقطة ثانية تحت البند الفرعي بشأن الميزانية البرمجية المقترحة للثلاثية ٢٠٢٢-٢٠٢٣، بعنوان "التمويل المستدام؛"
- بناءً على اعتماد المقرر الإجرائي ج ص ع ٧٣(٣١)، تحت بند الميزانية والشؤون المالية: إضافة بند فرعي جديد ١٧-١ بعنوان "حالة تحصيل الاشتراكات المقدرة، بما في ذلك الدول الأعضاء المتأخرة في سداد اشتراكاتها إلى حد يبرر تطبيق أحكام المادة ٧ من الدستور؛"
- بناءً على الطلب الذي وجهته لجنة البرنامج والميزانية والإدارة في اجتماعها الثاني والثلاثين، إلى الأمانة لتقديم تقرير عن الأمن الإلكتروني: تغيير عنوان البند الخاص باستراتيجية تجديد مبانى جنيف ليصبح كالتالي "معلومات محدثة عن صندوق البنية التحتية"، وإدراج عنوان البند القديم ضمن بند فرعي ثانٍ، مع إضافة بندٍ فرعي أول بعنوان "معلومات محدثة عن إدارة وتكنولوجيا المعلومات؛"
- بناءً على المناقشة التي أجريت في اللجنة "ب" لجمعية الصحة العالمية الثالثة والسبعين (المستأنفة)، تحت بند شؤون الحوكمة: إضافة نقطة تحت البند الفرعي بشأن إصلاح منظمة الصحة العالمية، بعنوان "إصلاح منظمة الصحة العالمية: أيام الصحة العالمية".

٧- خطة العمل على نطاق منظومة الأمم المتحدة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. بالنسبة للطلبات الصادرة عن لجنة البرنامج والميزانية والإدارة واللجنة "ب" لجمعية الصحة العالمية الثالثة والسبعين

١ انظر محضر اجتماع المدير العام مع أعضاء مكتب المجلس التنفيذي في ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٢٠ (https://apps.who.int/gb/gov/en/chair-and-officers-of-the-executive-board_en.html).

(المستأنفة)، لم تقترح الأمانة إضافة بند بشأن العملية الخاصة بخطة العمل، إذ يمكن إدراج هذه المسألة ضمن الفرع المتصل بشأن الميزانية البرمجية المقترحة والبند الفرعي بشأن المعلومات المحدثة عن الموارد البشرية.

٨- وافق أعضاء المكتب على وضع الصيغة النهائية لجدول الأعمال المؤقت بإجراء التغييرات المذكورة أعلاه.

= = =